

كۆمىارى مىراق  
نە نىومە نى نوینە ران  
فە زمانگە نى بە رله مانى  
بە شى بە دوا جوونى ياساگان



جمهورية العراق  
مجلس النواب  
الدائرة البرلمانية  
قسم المتابعة التشريعية

## قرار

بناءً على أحكام المادة (59/ثانياً) والمادة (138/خامساً/أ) والمادة (94) من الدستور أصدر مجلس النواب القرار الآتي:

### مذكرة تفسيرية

إمتثالاً لأحكام الدستور في كفالة حق المشاركة في الشؤون العامة، والتمتع بالحقوق السياسية، بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح لجميع المواطنين رجالاً ونساءً، أقر مجلس النواب مشروع (قانون التعديل الأول لقانون الانتخابات رقم (16) لسنة 2005).

ووفقاً لما صاحب بعض نصوص مشروع (قانون التعديل الأول لقانون الانتخابات رقم (16) لسنة 2005) من آراء ومناقشات خلال إعدادها، وما أفرزته النقاشات الجارية بين ممثلي الكتل البرلمانية، وتقارير الخبراء الوطنيين وخبراء بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق والمعنيين، وما بيّنته المحكمة الاتحادية العليا في قرارها الجوابي على إستفسارات مجلس النواب، تلاحظ الأمور الآتية في تفسير تلك النصوص:

أولاً- إنسجاماً مع أحكام المادة (49) من الدستور، وبسبب غياب إحصاء سكاني حديث، وبعد الرجوع إلى الإحصاءات الرسمية لوزارة التجارة لعام 2005، مضافاً إليها نسبة النمو السكاني بمعدل (2.8%) لكل محافظة سنوياً، ونظراً لبعض الهجرات الحاصلة، يتألف مجلس النواب من (325) مقعداً.

كۆمەنارى مىرقاق  
ئە نىجۇمە نى نۇيۇنە ران  
فە رمانكە نى بە رلە مانى  
بە شى بە دىواجوونى ياساكان



جمهورية العراق  
مجلس النواب  
الدائرة البرلمانية  
قسم المتابعة التشريعية

ثانياً- يتم توزيع (310) من المقاعد على المحافظات وفق حدودها الإدارية بالإعتماد على الجدول الملحق، وتكون المقاعد التعويضية عددها (15) مقعداً.  
ثالثاً- ضماناً لحقوق الأقليات خُصص عدد من المقاعد بموجب المادة (أولاً/3) من مشروع التعديل بحسب من المقاعد التعويضية المبينة في المادة (أولاً/4) من المشروع ليمنح لها وبحسب الأعداد الواردة في المادة (أولاً/3) منه، على أن تكون المقاعد المخصصة للمكون المسيحي ضمن دائرة وطنية واحدة.

في ضوء ما سبق، ووفقاً لهذه الإيضاحات في شأن بعض مواد مشروع قانون التعديل على وجه الخصوص، يكون تفسير أحكام قانون الانتخابات، وتعد هذه المذكرة جزءاً متمماً للقانون المذكور.

كۆمەنارنى مەن بىراق  
 ئە نەنومە نەن نۆنە ران  
 فە رەنكە نى بە رە مانى  
 بە شى بە دوا جۈۈننى ياساگان



جمهورية العراق  
 مجلس النواب  
 الدائرة البرلمانية  
 قسم المتابعة التشريعية

ت	المحافظة	CAPITAL	عدد المقاعد
1.	بغداد	Baghdad	68
2.	نينوى	Ninewa	31
3.	البصرة	AL- Basrah	24
4.	ذي قار	Thi-Qar	18
5.	بابل	Babylon	16
6.	السليمانية	AL- Sulaymaniyah	17
7.	الأنبار	AL-Anbar	14
8.	أربيل	Érbil	14
9.	ديالى	Diyala	13
10.	كركوك	Kirkuk	12
11.	صلاح الدين	Salah AL-Din	12
12.	النجف الأشرف	AL- Najaf	12
13.	واسط	Wassit	11
14.	القادسية	AL- Qadissiya	11
15.	ميسان	Missan	10
16.	دهوك	Dahuk	10
17.	كربلاء المقدسة	Kerbala	10
18.	المتنى	AL- Muthanna	7
	التعويضية	compensatory	15
			325